



وزارة الليبية المؤقتة الزراعة والثروة الحيوانية والبحرية

قرار وزير الزراعة رقم (572) لسنة 2013 ميلادي بشأن تشكيل لجنة وتحديد مهامها

وزير الزراعة

- بعد الإطلاع على بيان انتصار ثورة 17 فبراير / 2011 ميلادي .
- وعلى الإعلان الدستوري المؤقت الصادر في 3 / أغسطس / 2011م وتعديلاته .
- وعلى القانون رقم (12) لسنة 2010 ميلادي بإصدار قانون علاقات العمل ولائحته التنفيذية .
- وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم 10 لسنة 2012 ميلادي في شأن منح الثقة للحكومة المؤقتة .
- وعلى قرار مجلس الوزراء رقم 101 لسنة 2012 ميلادي بشأن اعتماد الهيكل التنظيمي واختصاصات وزارة الزراعة والثروة الحيوانية والبحرية وتنظيم جهازها الإداري .
- وعلى قرار مجلس الوزراء رقم 444 لسنة 2012م ، بتسمية لجنة ادارة هيئة تنمية منطقة الكفرة والسرير .
- وعلى القرار رقم 114 لسنة 2012 ميلادي بإصدار التنظيم الداخلي للوزارة .
- وعلى ما عرضه السيد مدير مكتب الوزير المؤرخ في 23-07-2013م .

تقرر

مادة (1)

تشكل لجنة علي النحو الآتي:

رئيساً	جامعة الزيتونة	- السيد / أ. علي فرج الزناد .
عضواً	جامعة الزيتونة	- السيد / د. علي عبد السلام ناصف .
عضواً	مركز الخبرة والبحوث القضائية	- السيد / أ. عبد السلام محمد الشخي .
عضواً	النقابة العامة للمحامين	- السيد / أ. علي رجب ابو سعيدة .
عضواً	منسق قطاع الزراعة ترهونة	- السيد / عبد الونيس الزروق هدية .

مادة (2)

تتولى اللجنة المشكلة بموجب المادة الأولى من هذا القرار التحقيق في النقاط الواردة بالشكوى المقدمة من بعض العاملين بالمصرف الزراعي

مادة (3)


للجنة في سبيل إنجاز مهامها استدعاء من ترى استدعائه للتحقيق معه والاطلاع على كافة المستندات المتعلقة بالنقاط الواردة بالشكوى .

مادة (4)

للجنة الاستعانة بمن ترى ضرورة الاستعانة به وعليها تقديم تقرير بنتائج أعمالها خلال اسبوعين من تاريخ القرار .

مادة (5)

على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار ، ويلغى كل حكم يخالف أحكامه .


د / صالح حامد معجوب
وزير الزراعة



صدر في: 24 / 07 / 2013م
الموافق: 24 / 07 / 2013م
مدير مكتب الوزير: 